

# منهجية العلوم القانون

محاضرات في مقياس منهجية العلوم القانونية  
لطلبة السنة الأولى ليسانس حقوق  
خاصة: بالمجموعة الثانية

إعداد الدكتور

**المسعود عينة**

أستاذ محاضر

كلية الحقوق والعلوم السياسية

جامعة الجلفة

الموسم الجامعي: 2020م / 2021م

# المحاضرة الأولى

## مفهوم القانون

الغاية من التطرق إلى تطبيق القانون وتنظيم القواعد القانونية وسنها هو التطرق إلى أصل القوانين، أي فلسفة القانون في حد ذاتها، فهو علم ضوابط الاحترام الإنساني، لذلك يكمن الغرض من دراسة القانون في معالجة تمهيدية نحدد مفهومه، ثم نخصص مفهوم الفلسفة القانونية - أو فلسفة القانون - وهذا ما سنعرفه فيما يلي:

قد حظي مصطلح القانون بمفاهيم متعددة، ولكن نجد أن كل مفهوم منها ينفرد بجانب أو أكثر من جوانبه وتتفق في بعض الجوانب الأخرى، لذلك تعددت المفاهيم للقانون حسب عدد الباحثين الذين حاولوا تشخيصه بمفاهيم، حيث أن له معانٍ مختلفة، وهذا ما أدى إلى صعوبة وضع مفهوم جامع ومانع لمصطلح القانون، ولكن سنحاول إعطاء بعض مفاهيم لهذا المصطلح ليقودنا إلى مفهوم إجرائي جامع للقانون ومنها يلي:

❖ يرى عبد الرزاق أحمد السنهوري بك للقانون على أنه: مجموعة القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية، والتي تقسر الدولة الناس على اتباعها ولو بالقوة عند الاقتضاء.

❖ في حين محمود حيدر يرى القانون أنه: ذلك التعبير التنظيمي القانوني بين أفراد المجتمع وبتنفيذ حكومي قائم.

❖ أما محمد نصر محمد فيرى للقانون بأنه: مجموعة القواعد الإلزامية التي تحكم وتنظم العلاقات في المجتمع.

❖ لكن **عبد الفتاح ساير** يرى للقانون أنه: مجموعة القواعد القانونية التي تسري على الدولة ومجتمعها بمناسبة العلاقات التي تقوم بينها وبين أفراد مجتمعها.

❖ ويعطي **سعد عصفور** مفهوما للقانون بقوله: مجموعة من القواعد التي تنظم الروابط الاجتماعية وتتوفر على جزاء يكفل طاعتها واحترامها.

❖ **عصام سليمان** فالقانون يعني: هو من صنع الإنسان ينظم ويعبر عن تطلعات وإرادات أفراد المجتمع لتحقيق نمط العيش والتعايش.

❖ في حين جاء في تمهيد كتاب أصول القانون الإداري لمؤلف **حسن عثمان محمد عثمان** بأن القانون هو: هي مجموعة من الضوابط التي يمكن تحقيقها ليسود الحكم بين الحاكم والمحكوم وتتوازن الحقوق والحريات.

❖ يقول **عبد الوهاب الكيالي** عن القانون: هو الضابط الأكبر للحياة الاجتماعية وضامن تعايش الحريات لتحقيق مهمة تأمين وسلامة النظام وتحقيق العدالة وترقية المواطن.

ورغم الاختلاف في مجمل المفاهيم السابقة، لكن القانون يبقى متمسك بالأسس الواضحة و المتمثلة في: القواعد، الضبط، العدالة، التعايش، لذلك ومما تقدم يمكن إعطاء مفهوم للقانون في هذه المحاضرات بأنه: تلك الضوابط الممنهجة لتقويم العلاقات وترشيد السلوكيات الشخصية سواء شخص آدمي أو معنوي- من أجل تحقيق استقرار النظم في جميع المجالات واستتاب الأمن والتعايش الإنساني<sup>1</sup>.

---

(1) مفهوم المحرر (الدكتور عينة المسعود).

## المحاضرة الثانية

### أصل فلسفة القانون

لقد حظي القانون بشكل عام ومنهجية القانون بشكل خاص باهتمام الكثير من علماء وباحثي القانون، نظرا لما لها من دور فعّال في تحديد ماهية القوانين في أي دولة ما، وتحقيق أهداف أيّ نمط ضبطي تشريعي، وهذا لن يتأتى إلا إذا كانت هناك أصول ومقاصد ومذاهب واتجاهات وتفسيرات واضحة المعالم تقتفي عليها منهجية ضبط القواعد القانونية المتباينة، سواء كانت القوانين العامة أو الخاصة.

إنّ الحاجة إلى دراسة فلسفة القانون يعتبر متطلّبا ضروريًا لتحقيق المنهجية الصحيحة للقواعد القانونية -أو العلوم القانونية-، حيث أصبحت الحاجة ملحة للحصول على معرفة الآليات التي اتخذها كل مفسر أو توجه في تحليل الفلسفة القانونية.

أي باتت فكرة فلسفة القانون تحظى بعناية استثنائية منذ الإغريق بشكلها المظهري والعملي وإلى أزمنة الحداثة المعاصرة بشكلها التنظيمي القانوني، فالفكر الأدمي حتى اليوم لم يتمكن من تقديم إجابة شافية وافية بشأن مفهوم القانون وماهية فلسفته ونشاطه

بسبب العوامل المعقدة والغامضة التي تدخل في نسيجه، ورغم هذا القصور الواضح فقد استمر تطور القانون في نموه عبر كل عصور التاريخ الأتلد، حتى وصل إلى ما وصلت إليه الأنماط المتعددة للقواعد القانونية في الدولة العصرية، وعلى ذلك كان ضابط القواعد القانونية أقدم من غيره من المصطلحات والظواهر الأخرى.

لكن فلاسفة وعلماء القانون القدماء والحديثون دأبوا على درس واستجلاء حقيقة ظاهرة القانون، جُلُّهم انتهى إلى تصوّر القانون بوصفه ضرورة وجودية لحفظ حياة المجتمعات في الزمان والمكان.

لهذا سيكون الكلام والسؤال عن ماهية القانون وبداهة حضوره في تاريخ الحضارات سؤالاً فلسفياً بامتياز، وما ذاك إلا لأنه سؤال لا تبدد بمجرد تحصيل الجواب عليه، فالقانون بما هو فكرة، وبما هو ظاهرة سارية في أعماق التاريخ، من أكثر المفاهيم قبولاً للتخصيب المعرفي وتوليد الأفكار، والحال، فإننا بإزاء مفهوم القانون نجد أننا أمام قضيتين متلازمتين تلازماً ذاتياً: قضية أنطولوجية تتصل بالإنسان كإنسان، وأخرى فينومينولوجية تعتنى بنظام قيم وتقاليده وأعراف حياة ومصائر الأفراد والجماعات في التاريخ، لكن الحديث عن ماهية فلسفة القانون وهويته هو بحدّ نفسه حديثٌ محمولٌ على الإشكال، لذلك ففلسفة القانون صعبة في ضبط مفهومها كمفهوم موحد جامع متفق عليه.

## المحاضرة الثالثة

# آليات وجوهر فلسفة القانون

إن مقولة (فلسفة القانون) هي عبارة عن مصطلح محدث في ميدان القانون والحقوق في الوقت الراهن، وهذا تماشياً مع المخرجات القضايا والمسائل والنزاعات والفوارق والتباين الناتج عن الممارسة الفعلية للقانون.

فالمتمعن لواقع اليوم يدرك أن هناك فرق بين مصطلح القانون عند الفلاسفة، وفلسفة القانون الناتجة عن الممارسة الفعلية الحالية، فالمقصد الأول: يعني نظرة الفلاسفة للقانون من جهة الأهمية والمفهوم كمصطلح تنظيمي إذعاني بحت، تمارسه السلطة على رعاياها.

أما المقصد الثاني: فلسفة القانون فتعني تلك المخرجات الظاهرة أو المسألة القانونية الناتجة عن التطور لضبط القواعد، فالذين يمارسون القانون يدركون مدى فهمهم للفلسفة القانونية الحديثة، لأن ذلك يقودهم إلى عدة آليات فعلية ناتجة ومساعدة لهم كعمال يعملون بالقانون وللقانون، ومن تلك الآليات الفلسفية ما يلي:

- ❖ أولاً: فلسفة الاجتهاد المنبثق.
- ❖ ثانياً: فلسفة التحيين التطوري.
- ❖ ثالثاً: زخر الخبرة المكتسب.
- ❖ رابعاً: فلسفة العدل الأدمي.
- ❖ خامساً: فلسفة الجائحة القانونية.
- ❖ سادساً: فلسفة العقيدة القانونية.
- ❖ سابعاً: فلسفة الأخلاق والقيم القانونية.

ومن كل ما سبق ذكره، يتضح لنا جلياً جوهر فلسفة القانون نوجزها في النقاط التالية:

- ❖ تحديد العلاقات بين الأدميين من الناحية الأمنية والاجتماعية والاقتصادية قبل كل شيء.
- ❖ توضيح العلاقة بين الراعي والرعية.

- ❖ ضبط الخدمة والمصلحة بين الأشخاص (الطبيعية، المعنوية).
- ❖ تحقيق الضبط التعايشي والاجتماعي والعقائد.

## المحاضرة الرابعة

### تفسير فلسفة القانون

يستلزم إدراك فلسفة القانون في العصر الحديث القيام بتفسيرها، وفقها وتبيان محتواها والشروط اللازمة لتطبيقها ومدى انطباقها على الضوابط القانونية المختصة بالتشريعات والأحكام، لذلك فالنص القانوني والمسألة القانونية قد يكون واضحاً أحياناً وفي موضع آخر غير واضح بتاتاً، وهذا لما قد يشوبه نقص وإخفاق في كيفية التفسير الفلسفي القانوني أو غموض في فقه فلسفة القانون.

لذلك فمن الضروري تبيان منبع التفسير في الفلسفة القانونية من الأنماط الثلاثة المعروفة، وهي كما يلي:

❖ **سن فلسفة القانون:** إن تدخل المشرع للقوانين ضرورة حتمية فلسفية مقدمة على تطبيق القواعد القانونية، لأنه أثناء عملية سن القوانين حاول ضبط القواعد للتخلص وعدم الوقوع في التفسيرات وسوء الفقه للقائمين على تطبيق القواعد القانونية، لكنه أدمي يعجز عن ذلك أحياناً سواء أثناء عملية سن القواعد أو يستنتجها بعد تطبيقها بسبب الحالات المشابهة والمتداخلة بين المسألة والمسألة والقضية والقضية، كم يجب التحقق من أن المشرع قصد تفسير القانون السابق وليس تعديله أو إلغائه، لأن تفسير التشريع يسري بأثر رجعي منذ صدور النص محل التفسير، فهو جزء لا يتجزأ من النص الأصلي.

❖ **أحكام فلسفة القانون:** إن القضاة هم الذين يسعون بجهدهم في خلق قواعد قضائية سواء في أصل القضية أو في الأحكام الإجرائية، فهم أفقه الناس في الضبط وأجهل الناس للقضايا كما قيل عنهم، فالمقصود بالعبارة الأولى أن القاضي عادة له مستوى علمي وكفاءة تعليمية للمهمة وخبرة مكتسبة ومكانة سلطوية مهيبة بالدولة وهذا لأنه من أفقه الناس وصاحب حكمة، أما الثانية فإن القاضي لا يحكم ولا يرى للقضية بتفاصيلها بل تقدم له كعملية رياضية حسابية بسيطة وما عليه إلا تتبع نقاط الحكم لينطق به، فلا تقدم له الشكوى ولا يحقق فيها ولا يشهد في مجرياتها، كل ما في الأمر الفصل النهائي بعد المختصرات القانونية الصادرة عن المحامي والمحقق والشرطة، لذلك فغن التفسير القضائي أو الحكمي يعتبر ذا صبغة عملية ليس من تلقاء نفسه بل من الخصوم أو بنية البحث عن الحل ورد المظالم.

❖ **فقه فلسفة القانون:** تأخذ فلسفة التفسير الفقهي الواقع العملي من خلال دراسة أحكام القضاء الصادرة، تماشياً بما جاء في القانون المختص، لذلك فهناك تعاون واضح بين الفقه والقضاء والقانون بهدف الوصول للحكم المنشود يكون مبني على ضوابط وأسس راقية تراعي القيم المجتمعية وتضمن قداسة الكرامة الإنسانية.

## المحاضرة الخامسة

### المدرسة الشكلية في طبيعة فلسفة القانون

تقوم المدرسة الشكلية في تفسير طبيعة فلسفة القانون على فكرة مؤداها أن مشيئة القانون نابعة من هيئة عليا، حيث تتخذ للقانون معياراً مادياً، وتعرفه من مصدره الشكلي، بل تقف عند ذلك، لذلك يجتمع رأيها في كون أن هناك مشرعاً هو الذي يصنع القانون، فكل مجتمع عند هذه المدرسة –الشكلية- ينقسم إلى قسمين:

❖ **الهيئة الحاكمة:** وهي المتفردة بسن القواعد القانونية على المجتمعات، وقد تكون هذه الهيئة وفق منظورهم قوة غير منظورة هي الله (عز وجل)، فالله هو المشرع الأول والأخير كما قال الشيخ الألباني رحمه الله (إن القرآن دستورنا والسنة قوانيننا)، فالقانون في الأساس وحي من عند الله (سبحانه)، وقد تكون في شكل هيئة بشرية هي الدولة أو المشرع، كما قال أوستن (Austin): القانون هو مشيئة الدولة.

كما ذهبت مدرسة شرح المتن القانوني –أو شرح متون القوانين- إلى مساندة أوستن في الرأي الشكلي لطبيعة القانون، فهي تكتفي في التعرف على القانون بشكله دون موضوعه، فالقانون في نظر دعاة شراح المتون القانونية هو التشريع، ولا يوجد شيء آخر غير التشريع يجوز اعتباره قانوناً، فمن مميزاتها التقيد بالنصوص القانونية والعبارة بنية المشرع الحقيقية

❖ الهيئة المحكومة: وهي التي تخضع للإذعان وتطبيق القانون المفروض عنها.

## المحاضرة السادسة

### المدرسة الموضوعية في طبيعة فلسفة القانون

جاء تحليل المدرسة الموضوعية كرد لما أقدم عليه دعاة المدرسة الشكلية، حيث ينظرون إلى الإنسان ككائن إجتماعي، ومن ثم يجب النظر إلى المصلحة العامة للمجتمع قبل كل مصلحة فردية، والفرد لا قيمة له إلا بوصفه عضوًا في الجماعة يعمل من أجلها ويحقق الغاية بين أفراد المجتمع، فهذه المدرسة لا تنظر للقانون نظرة سطحية، ولا تكفي بالتعرف عليه بعلامة شكلية كما جاء عند

أصحاب المذهب الشكلي أنفاً، بل هي تنفذ إلى الصميم وتحلل القانون إلى عناصره الأولى وترده إلى أصله في دائرته الاجتماعية.

فأول تفسير لطبيعة القانون جاء به دعاة فكرة القانون الطبيعي أولاً، حيث لديهم القانون كقانون كامناً في طبيعة الروابط والعلاقات المجتمعية، فهو ثابت لا يتغير ولا يحول في الزمان والمكان والموضع، يكشفه العقل البشري بمفرده لا بوجوده، فهذا هو القانون الطبيعي، فالعالم الاجتماعي يخضع لقوانين طبيعية توجهه إلى حيث هو منساق إليه، كما يخضع العالم الطبيعي من فلك وارض وهواء وماء إلى قوانين طبيعية لا تتغير ولا تتبدل، وكلما قرب القانون الوضعي من القانون الطبيعي كان أقرب إلى الكمال.

في حين جاء مذهب الغاية الاجتماعية كمذهب ثاني يفسر طبيعة القانون، حيث يرى أنصاره أن القانون لا يتطور تطوراً أعمى إلى غاية، بل أن نشوءه وتطوره إنما يكون طبقاً لغاية مرسومة، وأن عامل الإرادة البشرية في تطوير القانون عامل لا يجوز إغفاله، بل إن عامل الإرادة هذا قد يشتد حتى يصبح إرادة عنيفة، بل كفاحاً مستمراً، يوجه القانون إلى الغاية التي تتوخى، فالقانون مبنياً على أساسين:

❖ **الغاية:** فقانون الغاية تخضع له الظواهر الاجتماعية والأدبية، فالغاية لاحقة للوسيلة وهي مبصرة وغير محتمة، بخلاف السبب.

❖ **الكفاح:** فالواقع يثبت أن القانون من عمل الإنسان، يريد ويكافح في سبيل تحقيق ما يريد، والحركات الكبرى التي خطت بالإنسانية إلى الأمام إلا حركات قامت على كفاح عنيف، ثم خرجت فائزة من هذا الكفاح، مثل حركات التحرر، تحرير الرقيق، تحرير العمال.

## المحاضرة السابعة

### المدرسة المختلطة في طبيعة فلسفة القانون

بعدما تطرقنا إلى المدرسة الشكلية من جهة، والمدرسة الموضوعية من جهة، نلاحظ أن اختلاف بين المدرسة الأولى والثانية، لكن ظهر ما يعرف بالمدرسة المختلطة أو التوافقية التي ترى بأن طبيعة القانون ترجع إلى التضامن الاجتماعي حسب ما دعت إليه الضرورة الراهنة، حيث أنه مذهب علمي واقعي بعيد كل البعد عن التأثير بالميتافيزيقا، وهذه الأخيرة تختلف على العلم في أنها تبحث في الأصل الأول للأشياء، فلا تقف عند الشكل والصورة، بل تجاوز ذلك إلى الجوهر والميولي، وهذا الأصل الأول هو المجهول الواجب التحقيق، ولا توجد وسيلة لإدراكه إلا العقل.

أما العلم فتقتصر دائرته على الواقع المحسوس، ولا شأن له بالمجهول الذي لا يقع تحت الحس ولا يخضع للتجارب، فالتجارب والعقل هما الوسيلتان للبحث العلمي عامة والبحث القانوني خاصة.

إن هذا الرأي يقوم على ركنين هما:

- ❖ ما يقدره من الحقائق الواقعة.
- ❖ ما يستخلصه من النتائج من تلك الحقائق الواقعة.

فالعلم هو المادة التي يستخلصها العقل من طبيعة الروابط الاجتماعية المتطورة، مستهدياً بمثل أعلى ينير طريقه، فالعلم إذن هو المادة والجوهر.

وبهذا فالقانون يشتمل على عنصرين العلم كما ذكرنا، والصياغة القانونية –سواء الصياغة المادية (الكم مكان الكيف، الشكل، التقسيم)، أو المعنوية (الأوضاع الفرضية، الصورية، التصويرية)- والتي تعني القالب الذي يصاغ فيه هذه المادة القانونية حتى تصبح قابلة للتطبيق العملي، فالصياغة إذن هي الشكل والصورة، فهي مستمدة من العنصر العلمي وبها يتميز رجل القانون عن غيره،

للاتصال بالأستاذ:

د/ المسعود بن صغير عينة

ainamessaoud@gmail.com

دواعي الاتصال بالأستاذ:

- ✓ تعليل السبب الموضوعي للغياب يوم الامتحان.
- ✓ عدم رصد علامة المقياس في المحضر.
- ✓ خطأ في العلامة.
- ✓ التبليغ بالرقم الصحيح لبطاقة الطالب الممتحن.
- ✓ عرض حالة لواقعة ما يوم الامتحان.